كتابُ الغَصْبِ

بابُ تَحريمِ الغَصبِ وأخذِ أموالِ النّاسِ بغَيرِ حَقٍّ

قال اللَّهُ تَعالَى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓا أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾ [البقرة: ١٨٨، والنساء: ٢٩]. وقالَ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ ٱلظَّٰلِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ [إبراهيم: ٤٢].

١١٦٠٤- وأخبرَنا أبو الفَتحِ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ أبى الفَوارِسِ الحافظُ[(١)] ببَغدادَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ يوسُفَ، حدثنا الحارِثُ بنُ محمدٍ (ح) قال: وحَدَّثَنا/ ٦/ ٩٢ أبو علىٍّ الصَّوَّافُ، حدثنا محمدُ بنُ يَحيَى المَروَزِىُّ قالا: حدثنا عاصِمُ بنُ علىٍّ، حدثنا عاصِمُ بنُ محمدٍ، عن واقِدِ بنِ محمدٍ قال: سَمِعتُ أبى وهو يقولُ: قال عبدُ اللَّهِ هو ابنُ عُمَرَ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ فى حَجَّةِ الوَداعِ: «**ألا أىُّ شَهرٍ تَعلَمونَه أعظَمَ حُرمَةً؟**». قالوا: شَهرُنا هذا. قال: «**أىُّ بَلَدٍ تَعلَمونَه أعظَمَ حُرمَةً؟**». قالوا: بَلَدُنا هذا. قال: «**أتَعلَمونَ أىَّ يَومٍ أعظَمُ؟**». قالوا: يَومُنا هذا. قال: «**فإنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيكُم دِماءَكُم وأموالَكُم وأعراضَكُم إلَّا بحَقِّها كَحُرمَةِ يَومِكُم[(٢)] هذا فى بَلَدِكُم هذا، ألا هَل بَلَّغتُ؟**». ثَلاثًا، كُلَّ ذَلِكَ يُجيبونَه: ألا نَعَم[(٣)].

١١٦٠٥- وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو سعيدٍ أحمدُ بنُ

(١) محمد بن أحمد بن محمد بن فارس بن أبى الفوارس سهل البغدادى، الحافظ أبو الفتح ابن أبى الفوارس، قال الخطيب: كان ذا حفظ ومعرفة وأمانة، مشهورًا بالصلاح، انتخب على المشايخ مات سنة (٤١٢هـ). المنتخب (١٨)، السير ١٧/ ٢٢٣.

(٢) فى ص٥، م: «يومى».

(٣) المصنف فى الدلائل ٥/ ٤٤٢، والاعتقاد ص٣٣٦. وفى المعرفة (٥٧٧٤) من طريق الصواف وحده.

يَعقوبَ الثَّقَفِيُّ، حدثنا أبو بكرٍ عُمَرُ بنُ حَفصٍ السَّدوسِيُّ، حدثنا عاصِمُ بنُ عليٍّ. فذَكَرَه بإسنادِه نَحوَه، إلَّا أنَّه قال: ألا أيُّ بَلَدٍ؟ ألا أيُّ يَومٍ؟. وقالَ: ألا شَهرُنا هذا، ألا بَلَدُنا هذا، ألا يَومُنا هذا. وزادَ فيه: «**مِن شَهرِكُم هذا**». وزادَ فى آخِرِه: قال: «**ويحَكُم - أو: ويلَكُم - لا تَرجِعوا بَعدِى كُفّارًا يَضرِبُ بَعضُكُم رِقابَ بَعضٍ**»(١). رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ عبدِ اللَّهِ عن عاصِمِ ابنِ عليٍّ(٢).

١١٦٠٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ الفَضلِ بنِ نَظيفٍ المِصرِيُّ بمَكَّةَ، حدثنا أبو الفَضلِ العباسُ بنُ محمدِ بنِ نَصرِ بنِ السَّرِيِّ الرّافِقِيُّ إملاءً، حدثنا أبو عُمَرَ هِلالُ بنُ العَلاءِ بنِ هِلالٍ القُتَبِيُّ(٣)، حدثنا هَوذَةُ بنُ خَليفَةَ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ عَونٍ، عن محمدِ بنِ سيرينَ، عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ أبى بكرَةَ، عن أبى بكرَةَ قال: لَمّا كان ذَلِكَ اليَومُ رَكِبَ رسولُ اللَّهِ ﷺ ناقَتَه، ثُمَّ وقَفَ فقالَ: «**أتَدرونَ أىَّ يَومٍ هذا؟**». فسَكَتنا حَتَّى رأينا أنَّه سَيُسَمّيه سِوَى اسمِه فقالَ: «**أليسَ يَومَ النَّحرِ؟**». قُلنا: بَلَى، ثُمَّ قال: «**أتَدرونَ أىَّ شَهرٍ هذا؟**». فسَكَتنا حَتَّى رأينا أنَّه [٦/٣٦ظ] سَيُسَمّيه سِوَى اسمِه قال: «**أليسَ ذا الحِجَّةِ؟**». قالوا: بَلَى

(١) المصنف فى الشعب (٥٣٢٠). والحارث بن أبى أسامة (٧٧٦- بغية) عن عاصم بنحوه. وأخرجه أحمد (٥٥٧٨)، ومسلم (٦٦/ ١٢٠)، وأبو داود (٤٦٨٦)، والنسائى (٤١٣٦)، وابن حبان (١٨٧) من طريق واقد بطرفه الأخير. وابن ماجه (٣٩٤٣) من طريق محمد أبى واقد بطرفه الأخير أيضًا.

(٢) البخارى (٦٧٨٥).

(٣) فى م: «الرقى». وهو هلال بن العلاء بن هلال بن عمر بن هلال بن أبى عطية الباهلى، أبو عمر الرقى، والنسبتان صحيحتان كما جاءت بهما كتب التراجم. ينظر الكلام عليه فى: الأنساب ٤/ ٤٥٢، وتهذيب الكمال ٣٠/ ٣٤٦، وسير أعلام النبلاء ١٣/ ٣٠٩.

يا رسولَ اللَّهِ. قال: «**أتَدرونَ أيَّ بَلَدٍ هذا؟**». فسَكَتنا حَتَّى رأينا أنَّه سَيُسَمّيه سِوَى اسمِه قال: «**أليسَ البَلدَةَ؟**». فقُلنا: بَلَى. قال: «**فإنَّ أموالَكُم وأعْراضَكُم ودِماءَكُم حَرامٌ بَينَكُم، مِثلُ يَومِكُم فى مِثلِ شَهرِكُم فى مِثلِ بَلَدِكُم، ألَا لِيُبَلِّغِ الشّاهِدُ الغائبَ - مَرَّتَينِ - فرُبَّ مُبَلَّغٍ هو أوعَى مِن سامِعٍ**». ثُمَّ مالَ على ناقَتِه إلَى غُنَيماتٍ، فجَعَلَ يَقسِمُها بَينَ الرَّجُلَينِ الشّاةَ والثَّلاثَةِ الشّاةَ[1]. أخرَجَه البخارىُّ ومُسلِمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ ابنِ عَونٍ وغَيرِهِ[2].

١١٦٠٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ إملاءً، أخبرَنا أبو المُثَنَّى ومُحَمَّدُ بنُ عيسَى بنِ السَّكَنِ وهِشامُ بنُ عليٍّ قالوا: حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ مَسلَمَةَ القَعنَبِيُّ، حدثنا داودُ بنُ قَيسٍ، عن أبى سعيدٍ مَولَى عامِرِ بنِ كُرَيزٍ، عن أبى هريرةَ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «**لا تَحاسَدوا، ولا تَباغَضوا، ولا تَناجَشوا، ولا تَدابَروا، ولا يَبِعْ بَعضُكُم على بَيعِ بَعضٍ، وكونوا عِبادَ اللَّهِ إخوانًا، المُسلِمُ أخو المُسلِمِ لا يَظلِمُه ولا يَخذُلُه، ولا يَحقِرُه، التَّقوَى هـٰهُنا**». يُشيرُ إلَى صَدرِه ثلاثَ مَرّاتٍ: «**بحَسبِ امرئٍ مِنَ الشَّرِّ أن يَحقِرَ أخاه المُسلِمَ، كُلُّ المُسلِمِ على المُسلِمِ حَرامٌ؛ دَمُه ومالُه وعِرضُه**»[3]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن القَعنَبِيِّ[4].

---

(١) أخرجه أحمد (٢٠٣٨٧)، والنسائى فى الكبرى (٤٠٩٢)، وابن حبان (٣٨٤٨) من طريق ابن عون به، دون قوله: ثم مال ... وتقدم فى (٩٦٩٨) من طريق ابن سيرين.

(٢) البخارى (٦٧)، ومسلم (١٦٧٩/ ٣٠).

(٣) المصنف فى الآداب (١٥٥) من طريق أبى المثنى وحده. وأخرجه أحمد (٧٧٢٧)، وابن ماجه (٣٩٣٣) من طريق داود بن قيس به مختصرًا.

(٤) مسلم (٢٥٦٤/ ٣٢).

١١٦٠٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ إسحاقَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ قُتَيبَةَ، حدثنا يَحيَى بنُ يَحيَى قال: قَرأتُ على مالِكٍ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ أن رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «**لا يَحلُبَنَّ أحَدٌ**[١] **ماشيَةَ غَيرِه**[٢] **إلا بإذنِه، أيُحِبُّ أحَدُكُم أن تُؤتَى مَشرُبَتُه**[٣] **فتُكسَرَ خِزانَتُه فيُنتَقَلَ طَعامُه؟ فإنَّما يَخزُنُ لَهُم ضُروعُ مَواشيهِم أطعِمَتَهُم، فلا يَحلُبَنَّ أحَدٌ ماشيَةَ أحَدٍ إلا بإذنِه**»[٤]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن يَحيَى بنِ يَحيَى، ورَواه البخارىُّ عن عبدِ اللَّهِ بنِ يوسُفَ عن مالِكٍ[٥].

١١٦٠٩- وأخبرَنا أبو محمدٍ جَناحُ بنُ نَذيرِ بنِ جَناحٍ القاضِى المُحارِبِىُّ بالكوفَةِ، حدثنا أبو القاسِمِ عبدُ الرَّحمَنِ بنُ الحَسَنِ الأسَدِىُّ الهَمَذانِىُّ فى المَرجِعِ مِن مَكَّةَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ الحُسَينِ[٦]، حدثنا آدَمُ بنُ أبى إياسٍ، حدثنا شُعبَةُ، حدثنا عَدِىُّ بنُ ثابِتٍ قال: سَمِعتُ عبدَ اللَّهِ بنَ يَزيدَ الأنصارِىَّ وهو جَدُّه أبو أُمِّه قال: نَهَى رسولُ اللَّهِ ﷺ عن النُّهبَى والمُثلَةِ[٧]. رَواه

---

(١) فى ص٥، م، وسنن ابن ماجه: «أحدكم».

(٢) فى حاشية الأصل: «بخطه: أحد».

(٣) مشربته: بضم الراء وقد تفتح أى غرفته، والمشربة مكان الشرب بفتح الراء خاصة، والمشربة بالكسر إناء الشرب. فتح البارى ٥/ ٨٩.

(٤) مالك ٢/ ٩٧١، ومن طريقه أبو داود (٢٦٢٣)، وابن حبان (٥٢٨٢). وعند أبى داود وابن حبان: فينتثل. مكان: فينتقل. وسيأتى فى (١٩٦٧٦).

(٥) مسلم (١٧٢٦/ ١٣)، والبخارى (٢٤٣٥).

(٦) بعده فى س: «بن إياس». وينظر سير أعلام النبلاء ١٣/ ١٨٤.

(٧) النهبى بضم النون: وهو أخذ المرء ما ليس له جهارًا. والمثلة بضم الميم وسكون المثلثة: هو قطع=

البخاريُّ فى «الصحيح» عن آدَمَ بنِ أبى إياسٍ[1].

١١٦١٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا العباسُ يَعنِى ابنَ محمدٍ الدُّورِىَّ، أخبرَنا يَزيدُ بنُ هارونَ، أخبرَنا ابنُ أبى ذِئبٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ السّائبِ بنِ يَزيدَ، عن أبيه، عن جَدِّه أنَّه سَمِعَ النَّبِىَّ ﷺ يقولُ: «**لا يأخُذْ أحَدُكُم مَتاعَ أخيه لاعِبَ الجِدِّ**[2]، **وإذا أخَذَ أحَدُكُم عَصا أخيه فليَرُدَّها إلَيه**»[3].

١١٦١١- / حدثنا أبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ[4] بنُ يوسُفَ الأصبَهانِىُّ، أخبرَنا ٦/٩٣
أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ الشَّيبانِىُّ الحافظُ، حدثنا يَحيَى بنُ محمدِ بنِ يَحيَى، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ يونُسَ، حدثنا عبدُ العَزيزِ بنُ أبى سلمةَ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ دينارٍ، عن ابنِ عُمَرَ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**الظُّلمُ ظُلُماتٌ يَومَ القيامَةِ**»[5]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أحمدَ بنِ يونُسَ، وأخرَجَه

=الأعضاء من أنف وأذن ونحوها. فتح البارى ٥/ ١٢٠، ٦/ ٢٣.
والأثر أخرجه أحمد (١٨٧٤٠) من طريق شعبة به، وفيه: النهبة. بدلًا من: النهبى. وكلاهما صحيح. ينظر التاج ٤/ ٣١٩ (ن هـ ب).

(١) البخارى (٢٤٧٤).

(٢) فى س: «أو جدًّا». وينظر ما سيأتى فى (١١٦٥٣).

(٣) أخرجه أحمد (١٧٩٤١) عن يزيد به، وأبو داود (٥٠٠٣)، والترمذى (٢١٦٠) من طريق ابن أبى ذئب به بنحوه. وقال الترمذى: حسن غريب. وحسنه الألبانى فى صحيح أبى داود (٤١٨٣).

(٤) بعده فى س: «الحافظ ثنا أبو العباس محمد». وينظر المنتخب من السياق (٨٩٠)، وسير أعلام النبلاء ١٧/ ٢٣٩.

(٥) أخرجه أحمد (٦٢١٠) من طريق عبد العزيز به. وسيأتى فى (٢٠٤٧٩).

مسلمٌ مِن وجهٍ آخَرَ عن عبدِ العَزيزِ[1].

١١٦١٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا بكرُ بنُ محمدٍ الصَّيرَفِيُّ بمَروَ، حدثنا عبدُ الصَّمَدِ بنُ الفَضلِ، حدثنا القَعنَبِيُّ، حدثنا داودُ بنُ قَيسٍ، عن عُبَيدِ اللَّهِ بنِ مِقسَمٍ، عن جابِرِ بنِ عبدِ اللَّهِ، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «**اتَّقوا الظُّلمَ؛ فإنَّ الظُّلمَ ظُلُماتٌ يومَ القيامَةِ، واتَّقوا الشُّحَّ؛ فإنَّ الشُّحَّ أهلَكَ مَن كان قَبلَكُم، حَمَلَهُم على أن سَفَكوا دِماءَهُم واستَحَلّوا مَحارِمَهُم**»[2]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن القَعنَبِيِّ[3].

١١٦١٣- أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ ابنُ يَعقوبَ، حدثنا يَحيَى بنُ محمدِ بنِ يَحيَى، حدثنا أحمدُ بنُ حَنبَلٍ، حدثنا وكيعٌ، حدثنا زَكَريّا بنُ إسحاقَ المَكِّيُّ، عن يَحيَى بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ صَيفِيٍّ، عن أبى مَعبَدٍ، عن ابنِ عباسٍ، أن النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعاذَ بنَ جَبَلٍ إلَى اليَمَنِ[4]. الحديثَ، وقالَ فى آخِرِه: «**واتَّقِ دَعوَةَ المَظلومِ؛ فإنَّه لَيسَ بَينَها وبَينَ اللَّهِ حِجابٌ**»[5]. أخرَجَه البخارىُّ ومُسلِمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ وكيعٍ وغَيرِهِ[6].

---

(١) البخارى (٢٤٤٧)، ومسلم (٢٥٧٩/ ٥٧).

(٢) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد (٤٨٨) عن عبد الله بن مسلمة القعنبى به. وأحمد (١٤٤٦١) من طريق داود بن قيس به.

(٣) مسلم (٢٥٧٨/ ٥٦).

(٤) بعده فى حاشية الأصل: «بخطه: فذكر».

(٥) أحمد (٢٠٧١)، وعنه أبو داود (١٥٨٤). وأخرجه الترمذى (٦٢٥)، والنسائى (٢٥٢١)، وابن ماجه (١٧٨٣)، وابن خزيمة (٢٣٤٦) من طريق وكيع به. وتقدم فى (٧٣٥٢) من طريق زكريا.

(٦) البخارى (٢٤٤٨)، ومسلم (١٩).

١١٦١٤- حدثنا أبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ يوسُفَ الأصبَهانِيُّ إملاءً، حدثنا أبو سعيدٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ زيادٍ البَصرِيُّ بمَكَّةَ فى المَسجِدِ الحَرامِ سنةَ أربَعينَ وثَلاثِمِائَةٍ، [٦/٣٧و] حدثنا العباسُ بنُ عبدِ اللَّهِ التَّرقُفِيُّ، حدثنا أبو مُسهِرٍ عبدُ الأعلَى بنُ مُسهِرٍ، حدثنا سعيدُ بنُ عبدِ العَزيزِ، عن رَبيعَةَ بنِ يَزيدَ، عن أبى إدريسَ الخَولانِيِّ، عن أبى ذَرٍّ الغِفارِيِّ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ عن اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ أنَّه قال: «**إنِّى حَرَّمتُ الظُّلمَ على نَفسِى وجَعَلتُه بَينَكُم مُحَرَّمًا فلا تَظالَموا، يا عِبادِى إنَّكُمُ الَّذينَ تُخطِئونَ باللَّيلِ والنَّهارِ وأنا الَّذِى أغفِرُ الذُّنوبَ ولا أُبالِى، فاستَغفِرونِى أغفِرْ لَكُم، يا عِبادِى كُلُّكُم جائعٌ إلا مَن أطعَمتُ**[(١)]**، فاستَطعِمونِى أُطعِمْكُم، يا عِبادِى كُلُّكُم عارٍ إلا مَن كَسَوتُ**[(٢)]**، فاستَكسونِى أكسُكُم، يا عِبادِى لَو أن أوَّلَكُم وآخِرَكُم وإنسَكُم وجِنَّكُم كانوا على أتقَى قَلبِ رَجُلٍ مِنكُم لَم يَزِدْ ذَلِكَ فى مُلكِى شَيئًا، يا عِبادِى لَو أن أوَّلَكُم وآخِرَكُم وإنسَكُم وجِنَّكُم كانوا على أفجَرِ قَلبِ رَجُلٍ مِنكُم لَم يَنقُصْ ذَلِكَ مِن مُلكِى شَيئًا، يا عِبادِى لَو أن أوَّلَكُم وآخِرَكُم وإنسَكُم وجِنَّكُم اجتَمَعوا فى صَعيدٍ واحِدٍ فسألونِى ثُمَّ أعطَيتُ كُلَّ إنسانٍ مِنهُم ما سألَ لَم يَنقُصْ ذَلِكَ مِن مُلكِى شَيئًا إلا كما يَنقُصُ البحرُ يُغمَسَ فيه المِخْيَطُ غَمسَةً واحِدَةً، يا عِبادِى إنَّما هِىَ أعمالُكُم أحفَظُها عَلَيكُم، فمَن وجَدَ خَيرًا فليَحمَدِ اللَّهَ، ومَن وجَدَ غَيرَ ذَلِكَ فلا يَلومَنَّ إلا نَفسَه**»[(٣)]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن أبى بكرِ ابنِ

---

(١) فى ص٦، وصحيح مسلم: «أطعمته».

(٢) فى ص٦: «كسوته».

(٣) المصنف فى الأسماء والصفات (٦٢٧)، ومعجم ابن الأعرابى (١٢٢٢). وأخرجه ابن حبان (٦١٩) من طريق أبى مسهر به.

إسحاقَ الصَّغانِيِّ عن أبى مُسهِرٍ[1].

١١٦١٥- أخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ، حدثنا محمدُ بنُ العباسِ المُؤَدِّبُ، حدثنا يَحيَى بنُ أيُّوبَ، حدثنا إسماعيلُ بنُ جَعفَرٍ قال: أخبرَنِى (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ نُعَيمٍ، حدثنا قُتَيبَةُ بنُ سعيدٍ، حدثنا إسماعيلُ بنُ جَعفَرٍ، عن العَلاءِ، عن أبيه، عن أبى هريرةَ، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «**أتَدرونَ مَنِ**[2] **المُفلِسُ؟**». قالوا: المُفلِسُ فينا مَن لا دِرهَمَ له ولا مَتاعَ. فقالَ: «**إنَّ المُفلِسَ مِن أُمَّتِى يأتِى يومَ القيامَةِ بصَلاةٍ وصيامٍ وزَكاةٍ، ويأتِى قَد شَتَمَ هذا، وقَذَفَ هذا، وأكَلَ مالَ هذا، وسَفَكَ دَمَ هذا، وضَرَبَ هذا، فيُعطَى هذا مِن حَسَناتِه، وهَذا مِن حَسَناتِه، فإن فنِيَت حَسَناتُه قبلَ أن يُقضَى**[3] **ما عَلَيه أُخِذَ مِن خَطاياهُم فطُرِحَت عَلَيه، ثُمَّ طُرِحَ فى النّارِ**». لَفظُ حَديثِهِما سَواءٌ، إلا أن فى رِوايَةِ ابنِ عبدانَ: «**فيُقضَى هذا مِن حَسَناتِه**»[4]. رَواه مسلمٌ عن قُتَيبَةَ بنِ سعيدٍ وغَيرِهِ[5].

١١٦١٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ نُعَيمٍ، حدثنا قُتَيبَةُ بنُ سعيدٍ، حدثنا إسماعيلُ بنُ

---

(١) مسلم (٢٥٧٧) عقب (٥٥).

(٢) فى حاشية الأصل: «بخطه: ما» وكتب فوقها: ص خ، وكتب بعدها: «صح».

(٣) بعده فى م: «عنه».

(٤) حديث إسماعيل بن جعفر (٢٦٣)، ومن طريقه أحمد (٨٨٤٢). وأخرجه الترمذى (٢٤١٨)، وابن حبان (٤٤١١) من طريق العلاء به. وعندهم ما عدا أحمد: «من يأتى» كرواية الصحيح.

(٥) مسلم (٢٥٨١/٥٩).

جَعفَرٍ، عن العَلاءِ، عن أبيه، عن أبى هريرةَ، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «**لَتُؤَدُّنَّ الحُقوقَ**[1] **إلَى أهلِها يومَ القيامَةِ، حَتَّى يُقادَ لِلشّاةِ الجَلحاءِ**[2] **مِنَ الشّاةِ القَرناءِ**»[3]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن قُتَيبَةَ وغَيرِهِ[4].

١١٦١٧- حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ يوسُفَ، أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ الأعرابِىِّ، حدثنا الحَسَنُ بنُ محمدٍ الزَّعفَرانِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ عُبَيدٍ الطَّنافِسِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ / عمرٍو، عن يَحيَى بنِ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ حاطِبٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ ٦/ ٩٤
الزُّبَيرِ، عن الزُّبَيرِ بنِ العَوّامِ قال: لَمّا نَزَلَت هذه الآيَةُ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠]. قال الزُّبَيرُ: يا رسولَ اللَّهِ، أيُكَرَّرُ عَلَينا ما يَكونُ بَينَنا مَعَ خَواصِّ الذُّنوبِ؟ قال: «**نَعَم، لَتُكَرَّرَنَّ عَلَيكُم حَتَّى يُرَدَّ إلَى كُلِّ ذِى حَقٍّ حَقُّه**». قال الزُّبَيرُ: واللَّهِ إنَّ الأمرَ لَشَديدٌ[5].

١١٦١٨- أخبرَنا أبو عمرٍو الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِىُّ، حدثنا الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ نُمَيرٍ، حدثنا أبو مُعاوِيَةَ،

---

(١) فى حاشية الأصل: «قلت: لا يجوز: لتؤدن الحقوق. بفتح الدال وضم الحقوق؛ لأن الوجه فى ذلك لتؤدَّيَن. فاعلم ...».

(٢) فى حاشية س، ونسخة فى حاشية م: «الجماء». وهما بمعنى كما فى صحيح مسلم بشرح النووى ١٦/ ١٣٧.

والجلحاء: هى التى لا قرن لها. النهاية ١/ ٢٨٤.

(٣) حديث إسماعيل بن جعفر (٢٨٢)، ومن طريقه أحمد (٨٨٤٧). وأخرجه الترمذى (٢٤٢٠) من طريق العلاء به.

(٤) مسلم (٢٥٨٢/ ٦٠).

(٥) معجم ابن الأعرابى (١٣٤٢). وأخرجه أحمد (١٤٣٤)، والترمذى (٣٢٣٦) من طريق محمد بن عمرو بنحوه. وقال الترمذى: حسن صحيح.

حدثنا بُرَيدٌ، عن جَدِّه أبى بُردَةَ، عن أبى موسَى قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إنَّ اللَّهَ لَيُملِى الظَّالِمَ**[1]، **حَتَّى إذا أخَذَه لَم يُفلِتْه**». ثُمَّ قرأ: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ ۚ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾[2] [هود: ١٠٢]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن صَدَقَةَ بنِ الفَضلِ عن أبى مُعاويَةَ، ورَواه مسلمٌ عن محمدِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ نُمَيرٍ[3].

بابُ نَصرِ المَظلومِ والأخذِ على يَدِ الظّالِمِ عِندَ الإمكانِ

١١٦١٩- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى، أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ الوَهّابِ، أخبرَنا جَعفَرُ بنُ عَونٍ، أخبرَنا أبو إسحاقَ الشَّيبانِىُّ، عن أشعَثَ بنِ أبى[4] الشَّعثاءِ، عن مُعاويَةَ بنِ سوَيدٍ يَعنِى ابنَ مُقَرِّنٍ، عن البَراءِ بنِ عازِبٍ قال: [٦/٣٧ظ] أمَرَنا بسَبعٍ ونَهانا عن سَبعٍ -يَعنِى النَّبِىَّ ﷺ- قال: أمَرَنا بعيادَةِ المَريضِ، واتِّباعِ الجِنازَةِ، وإفشاءِ السَّلامِ، وإجابَةِ الدّاعِى، وتَشميتِ العاطِسِ، ونَصرِ المَظلومِ، وإبرارِ المُقسِمِ، ونَهانا عن الشُّربِ فى[5] الفِضَّةِ؛ فإنَّه[6] مَن يَشرَبْ فيها فى الدُّنيا لا

---

(١) فى ص٦: «للظالم».

(٢) المصنف فى الشعب (٧٤٦٧). وأخرجه الترمذى (٣١١٠)، والنسائى فى الكبرى (١١٢٤٥)، وابن ماجه (٤٠١٨) من طريق أبى معاوية به.

(٣) البخارى (٤٦٨٦)، ومسلم (٢٥٨٣/ ٦١).

(٤) ليس فى: ز.

(٥) بعده فى م: «آنية».

(٦) فى ص٦: «قال».

يَشرَبْ فيها فى الآخِرَةِ، وعن التَّخَتُّمِ بالذَّهَبِ، وعن رُكوبِ المَياثِرِ، ولِباسِ القَسِّيِّ والحَريرِ والدِّيباجِ والإستَبرَقِ[1]. أخرَجاه فى «الصحيح» مِن حَديثِ الشَّيبانِيِّ وغَيرِهِ[2].

١١٦٢٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ هِشامِ بنِ مَلَّاسٍ النُّمَيرِيُّ، حدثنا مَروانُ بنُ مُعاويَةَ الفَزارِيُّ، حدثنا حُمَيدٌ قال: قال أنَسٌ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**انصُرْ أخاكَ ظالِمًا أو مَظلومًا**». قيلَ: يا رسولَ اللَّهِ نَصرتُه مَظلومًا، فكَيفَ أنصُرُه ظالِمًا؟! قال: «**تَمنَعُه مِنَ الظُّلمِ، فذَلِكَ نَصرُكَ إيّاه**»[3].

١١٦٢١- وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ، حدثنا علىُّ بنُ حَمشاذَ العَدلُ، حدثنا أبو المُثَنَّى، حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا المُعتَمِرُ، عن حُمَيدٍ، عن أنَسٍ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**انصُرْ أخاكَ ظالِمًا أو مَظلومًا**». فَقالَ: يا رسولَ اللَّهِ هذا نَنصُرُه مَظلومًا، فكَيفَ نَنصُرُه ظالِمًا؟! قال: «**تأخُذُ فوقَ يَدَيه**». رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن مُسَدَّدٍ[4].

١١٦٢٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أبو جَعفَرٍ أحمدُ بنُ عبدِ الحَميدِ

---

(١) تقدم فى (٦١٣٥، ٦١٣٦).

(٢) البخارى (٦٢٣٥)، ومسلم (٢٠٦٦).

(٣) أحاديث ابن ملاس (٥). وأخرجه أحمد (١٣٠٧٩)، والترمذى (٢٢٥٥)، وابن حبان (٥١٦٧) من طرق عن حميد به بنحوه.

(٤) البخارى (٢٤٤٤).

الحارِثِيُّ، حدثنا أبو أُسامَةَ، عن بُرَيدٍ، عن أبى بُردَةَ، عن أبى موسَى، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «**إنَّ المُؤمِنَ لِلمُؤمِنِ كالبُنيانِ يَشُدُّ بَعضُه بَعضًا**». وشَبَّكَ بَينَ أصابِعِهِ[1]. رَواه البخارِيُّ ومُسلِمٌ فى «الصحيح» عن أبى كُرَيبٍ عن أبى أُسامَةَ[2].

١١٦٢٣- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ ببَغدادَ، حدثنا أبو الحُسَينِ عبدُ الصَّمَدِ بنُ علىِّ بنِ مُكرَمٍ، حدثنا عُبَيدُ بنُ عبدِ الواحِدِ، حدثنا يَحيَى بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ بُكَيرٍ، حدثنا اللَّيثُ، عن عُقَيلٍ، عن ابنِ شِهابٍ، أن سالِمَ بنَ عبدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ أخبَرَه، أن عبدَ اللَّهِ بنَ عُمَرَ أخبَرَه، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «**المُسلِمُ أخو المُسلِمِ، لا يَظلِمُه ولا يُسلِمُه، مَن كان فى حاجَةِ أخيه كان اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ فى حاجَتِه، ومَن فرَّجَ عن مُسلِمٍ كُربَةً فرَّجَ اللَّهُ عنه بها كُربَةً مِن كُرَبِ يَومِ القيامَةِ، ومَن سَتَرَ مُسلِمًا سَتَرَه اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ يَومَ القيامَةِ**»[3]. رَواه البخارِيُّ فى «الصحيح» عن يَحيَى بنِ بُكَيرٍ، ورَواه مسلمٌ عن قُتَيبَةَ عن اللَّيثِ[4].

١١٦٢٤- أخبرَنا علىُّ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ بِشْرانَ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدٍ المِصرِيُّ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ أبى مَريَمَ، حدثنا

---

(١) المصنف فى الآداب (١١٢). وأخرجه الترمذى (١٩٢٨)، وابن حبان (٢٣١) من طريق أبى أسامة به، وليس عندهما: وشبك بين أصابعه. وأحمد (١٩٦٦٧) مطولًا، والنسائى (٢٥٥٩) من طريق بريد بنحوه.

(٢) البخارى (٢٤٤٦)، ومسلم (٢٥٨٥/ ٦٥).

(٣) أخرجه أحمد (٥٦٤٦)، وأبو داود (٤٨٩٣)، والترمذى (١٤٢٦)، والنسائى فى الكبرى (٧٢٩١)، وابن حبان (٥٣٣) من طريق الليث به.

(٤) البخارى (٢٤٤٢)، ومسلم (٢٥٨٠/ ٥٨).

الفِريابِيُّ، حدثنا سفيانُ الثَّورِيُّ، عن قَيسِ بنِ مُسلِمٍ، عن طارِقِ بنِ شِهابٍ، عن أبى سعيدٍ الخُدرِيِّ قال: سَمِعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ / يقولُ: «**مَن رأى مِنكُم** ٦/ ٩٥
مُنكَرًا فليُغَيِّرْه بيَدِه، فإن لَم يَستَطِعْ فبِلسانِه، فإن لَم يَستَطِعْ فبِقَلبِه، وذَلِكَ أضعَفُ الإيمانِ»[(١)]. أخرَجَه مسلمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ الثَّورِيِّ وغَيرِهِ[(٢)].

١١٦٢٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو أحمدَ عبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ الحَسَنِ المِهرَجانِيُّ قالا: حدثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ الشَّيبانِيُّ، حدثنا حامِدُ بنُ أبى حامِدٍ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ سَعدٍ الدَّشتَكِيُّ، حدثنا عمرُو بنُ أبى قَيسٍ، عن عَطاءٍ، عن مُحارِبٍ، عن ابنِ بُرَيدَةَ، عن أبيه قال: لَمّا قَدِمَ جَعفَرُ بنُ أبى طالِبٍ مِن أرضِ الحَبَشَةِ لَقِيَه النَّبِيُّ ﷺ فقالَ: «**أخبِرْنِى بأعجَبِ شَىءٍ رأيتَه بأرضِ الحَبَشَةِ**». قال: مَرَّتِ امرأةٌ على رأسِها مِكتَلٌ فيه طَعامٌ، فمَرَّ بها رَجُلٌ على فرَسٍ فأصابَها فرَمَى به، فجَعَلتُ أنظُرُ إلَيها وهِىَ تُعيدُه فى مِكتَلِها وهِىَ تَقولُ: ويلٌ لَكَ يَومَ يَضَعُ المَلِكُ كُرسيَّه فيأخُذُ لِلمَظلومِ مِنَ الظّالِمِ. فضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَت نَواجِذُه، فقالَ: «**كَيفَ تُقَدَّسُ أمَّةٌ لا تأخُذُ لِضَعيفِها مِن شَديدِها حَقَّه وهو غَيرُ مُتَعتَعٍ**[(٣)]؟».

---

(١) أخرجه أحمد (١١٤٦٠)، والترمذى (٢١٧٢)، والنسائى (٥٠٢٣)، وابن حبان (٣٠٦) من طريق الثورى به مختصرًا ومطولًا. وتقدم فى (٦٢٧١).

(٢) مسلم (٤٩/ ٧٨).

(٣) متعتع: بفتح التاء، أى من غير أن يصيبه أذى يقلقه ويزعجه. النهاية ١/ ١٩٠.

والحديث أخرجه ابن أبى عاصم فى السنة (٥٨٢) من طريق عبد الرحمن بن عبد الله به. وسيأتى فى (٢٠٢٢٨).

١١٦٢٦- وأخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ، أخبرَنا أبو عمرِو ابنُ السَّمّاكِ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ أبى سَعدٍ، حدثنا سعيدُ بنُ سُلَيمانَ، عن مَنصورِ ابنِ أبى الأسوَدِ، حدثنا عَطاءُ بنُ السّائبِ، عن مُحارِبِ بنِ دِثارٍ، عن ابنِ بُرَيدَةَ، عن أبيه. فذَكَرَ الحديثَ بمَعناه[١].

١١٦٢٧- أخبرَنا أبو مَنصورٍ الظَّفَرُ بنُ محمدٍ العَلَوِىُّ رَحِمَه اللَّهُ، أخبرَنا علىُّ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ ماتى بالكوفَةِ، حدثنا أحمدُ بنُ [٦/٣٨و] حازِمٍ الغِفارِىُّ، حدثنا عُبَيدُ اللَّهِ بنُ موسَى، حدثنا سفيانُ، عن الحَسَنِ بنِ عمرٍو الفُقَيمِىِّ، عن محمدِ بنِ مُسلِمٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«إذا رأيتُم أُمَّتى لا تَقولُ لِلظّالِمِ: أنتَ ظالِمٌ . فقَد تُوُدِّعَ مِنهُم»**[٢].

محمدُ بنُ مُسلِمٍ هذا هو أبو الزُّبَيرِ ولَم يَسمَعْ مِن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرِو بنِ العاصِ. أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ قال: سَمِعتُ العباسَ بنَ محمدٍ يقولُ: سَمِعتُ يَحيَى بنَ مَعينٍ يقولُ: أبو الزُّبَيرِ لَم يَسمَعْ مِن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرِو بنِ العاصِ[٣].

١١٦٢٨- وبِصِحَّةِ ذَلِكَ أخبرَنا أبو سَعدٍ المالينِىُّ، أخبرَنا أبو أحمدَ ابنُ عَدِىٍّ، حدثنا محمدُ بنُ بَكّارٍ، حدثنا محمدُ بنُ عُبَيدِ اللَّهِ المُنادِى، حدثنا

---

(١) أخرجه البزار (٤٤٦٤)، والطبرانى فى الأوسط (٥٢٣٤) من طريق سعيد بن سليمان به.

(٢) المصنف فى الشعب (٧٥٤٦)، وفيه: مانى. بدلًا من: ماتى وهو خطأ؛ ينظر توضيح المشتبه ٨/ ٥.
وأخرجه أحمد (٦٧٧٦) من طريق سفيان به، وفيه: يقولون. بدلًا من: يقول.

(٣) تاريخ ابن معين - الدورى ٣/ ١٣٥.

شَبابَةُ، حدثنا أبو شِهابٍ، حدثنا الحَسَنُ بنُ عمرٍو، عن أبى الزُّبَيرِ، عن عمرِو ابنِ شُعَيبٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو، عن النَّبِىِّ ﷺ نَحوَه[1].

بابُ رَدِّ المَغصوبِ إذا كان باقيًا

١١٦٢٩- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ المِنهالِ، حدثنا يَزيدُ بنُ زُرَيعٍ، حدثنا سعيدٌ، عن قَتادَةَ، عن الحَسَنِ، عن سَمُرَةَ بنِ جُندُبٍ قال: قال النَّبِىُّ ﷺ: «**على اليَدِ ما أخَذَت حَتَّى تُؤَدِّيَه**»[2].

بابُ رَدِّ قيمَتِه إن كان مِن ذَواتِ القيَمِ أو رَدِّ مِثلِه إن كان مِن ذَواتِ الأمثالِ، إذا أتلَفَه الغاصِبُ أو تَلِفَ فى يَدَيهِ

١١٦٣٠- استِدلالًا بما أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو بكرٍ أحمدُ ابنُ الحَسَنِ وأبو زَكَريّا يَحيَى بنُ إبراهيمَ قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ ابنُ/ يَعقوبَ، أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ الحَكَمِ، أخبرَنا ابنُ وهبٍ، ٩٦/٦
أخبرَنى مالكُ بنُ أنَسٍ وغَيرُه، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ قال:

---

(١) المصنف فى الشعب (٧٥٤٧)، وفيه: ابن شهاب. بدلًا من: أبو **شهاب**، وابن عدى فى الكامل ٦/ ٢١٣٥، وفيه: عمر بن بكار. بدلًا من: محمد بن بكار، ومحمد **بن سعيد** بن غالب. بدلًا من: محمد بن عبيد الله المنادى، وعمر بن شعيب. بدلًا من: عمرو بن **شعيب**، وابن الزبير. بدلًا من: أبى الزبير. وهذه كلها تصحيفات. وأخرجه أبو الشيخ فى أحاديث **أبى الزبير** عن غير جابر (٦٣) من طريق شبابة به.

(٢) أخرجه الدارمى (٢٦٣٨) عن محمد بن المنهال به. وتقدم فى (١١٥٩٣).

«مَن أعتَقَ شِركًا له فى عبدٍ فكانَ له ما[1] يَبلُغُ ثَمَنَ العَبدِ، قُوِّمَ عَلَيه قيمَةَ العَدلِ، فأُعطِىَ شُرَكاؤُه حِصَصَهُم وعَتَقَ عَلَيه العَبدُ، وإلا فقَد عَتَقَ مِنه ما عَتَقَ»[2]. اتَّفَقا على إخراجِه فى «الصحيح» مِن حَديثِ مالِكٍ[3].

١١٦٣١- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ الصَّغانِيُّ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ بكرٍ[4]، حدثنا حُمَيدٌ (ح) قال: وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ واللَّفظُ له، حدثنا يَحيَى بنُ محمدِ بنِ يَحيَى، حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا يَحيَى، عن حُمَيدٍ، عن أنَسٍ، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ كان عِندَ بَعضِ نِسائِه، فأرسَلَت إحدَى أُمَّهاتِ المُؤمِنينَ مَعَ خادِمٍ بقَصعَةٍ فيها طَعامٌ، فضَرَبَت[5] بيَدِه فكَسَرَتِ القَصعَةَ، فضَمَّها وجَعَلَ فيها الطَّعامَ، وقالَ: «كُلوا». وحَبَسَ الرَّسولَ والقَصعَةَ حَتَّى فرَغوا، فدَفَعَ القَصعَةَ الصَّحيحَةَ إلَى الرَّسولِ وحَبَسَ المَكسورَةَ[6]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن مُسَدَّدٍ[7].

---

(١) فى حاشية الأصل: «بخطه: مال».

(٢) مالك ٢/ ٧٧٢، ومن طريقه أحمد (٣٩٧)، وأبو داود (٣٩٤٠)، والنسائى فى الكبرى (٤٩٥٧)، وابن ماجه (٢٥٢٨)، وابن حبان (٤٣١٦). وسيأتى فى (٢١٣٦١- ٢١٣٦٧).

(٣) البخارى (٢٥٢٢)، ومسلم (١٥٠١/ ١).

(٤) فى س، ص٥، م: «بكير». وينظر تهذيب الكمال ١٤/ ٣٤٠.

(٥) يعنى التى كان عندها رسول الله ﷺ، كما تبين الروايات الأخرى فى المسند وغيره، وكما فى الخبر الذى بعده.

(٦) أخرجه أحمد (١٣٧٧٢) عن عبد الله بن بكر به بنحوه. وأبو داود (٣٥٦٧) عن مسدد به. والترمذى (١٣٥٩)، والنسائى (٣٩٦٥)، وابن ماجه (٢٣٣٤) من طريق حميد به بنحوه.

(٧) البخارى (٢٤٨١).

١١٦٣٢- أخبرَنا علىُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ أبى بكرٍ، حدثنا بشرُ بنُ المُفَضَّلِ، حدثنا حُمَيدٌ، عن أنَسِ بنِ مالِكٍ قال: كان النَّبِىُّ ﷺ عِندَ بَعضِ نِسائِه، فأرسَلَت إحدَى أُمَّهاتِ المُؤمِنينَ بصَحفَةٍ فيها طَعامٌ، فضَرَبَتِ التى فى بَيتِها يَدَ الخادِمِ فسَقَطَتِ الصَّحفَةُ فانفَلَقَت، فجَمَعَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بَينَ الفَلقَتَينِ ثُمَّ جَعَلَ يَجعَلُ فيها[1] الطَّعامَ الَّذِى كان فى الصَّحفَةِ، ويَقولُ: «**غارَت أُمُّكُم**». وحَبَسَ الخادِمَ حَتَّى أُتِىَ بصَحفَةٍ مِن عِندِ التى هو فى بَيتِها، فدَفَعَ الصَّحفَةَ الصَّحيحَةَ إلَى التى كُسِرَت صَحفَتُها، وأمسَكَ المَكسورَةَ فى بَيتِ التى كَسَرَت[2]. أخرَجَه البخارىُّ فى «الصحيح» بهَذا اللَّفظِ مِن حَديثِ ابنِ عُلَيَّةَ عن حُمَيدٍ[3].

قال بَعضُ أهلِ العِلمِ: الصَّحفَتانِ جَميعًا كانَتا لِلنَّبِىِّ ﷺ فى بَيتَى زَوجَتَيه، ولَم يَكُنْ هُناكَ تَضمينٌ، إلَّا أنَّه عاقَبَ الكاسِرَةَ بتَركِ المَكسورَةِ فى بَيتِها ونَقْلِ الصَّحيحَةِ إلَى بَيتِ صاحِبَتِها، واللَّهُ أعلمُ.

١١٦٣٣- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ أبى بكرٍ، حدثنا يَحيَى بنُ سعيدٍ، عن سُفيانَ قال: حَدَّثَنِى فُلَيتٌ، عن جَسرَةَ بنتِ

---

(١) فى م: «فيهما».

(٢) أخرجه الخطيب فى الأسماء المبهمة ص٥١٧(٢٣٥) من طريق بشر بن المفضل به.

(٣) البخارى (٥٢٢٥).

دَجاجَةَ، عن عائشةَ قالَت: ما رأيتُ صانِعَةَ طَعامٍ مِثلَ صَفيَّةَ، بَعَثَت إلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ بإناءٍ فيه طَعامٌ، [٦/٣٨ظ] فضَرَبتُه بيَدِى فكَسَرتُه، فقُلتُ: يا رسولَ اللَّهِ ما كَفّارَةُ هَذا؟ قال: «**إناءٌ مَكانَ إناءٍ، وطَعامٌ مَكانَ طَعامٍ**»[1]. فُلَيتٌ العامِرِيُّ وجَسرَةُ بنتُ دَجاجَةَ فيهِما نَظَرٌ[2]، ثُمَّ تأويلُ الخَبَرِ ما مَضَى، وباللَّهِ التَّوفيقُ.

وروِّينا عن الشَّعبِيِّ أنَّه قال فى الرَّجُلِ تُستَهلَكُ له الحِنطَةُ: إن على صاحِبِه له طَعامًا مِثلَ طَعامِه، وكيلًا مِثلَ كَيلِهِ[3].

بابٌ: لا يَملِكُ أحَدٌ بالجِنايَةِ شَيئًا جَنَى عَلَيه، إلا أن يَشاءَ هو والمالِكُ

١١٦٣٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ الفقيهُ، أخبرَنا العباسُ بنُ الفَضلِ الأسفاطِيُّ، حدثنا إسماعيلُ بنُ أبى أوَيسٍ /(ح) قال: وأخبَرَنِى إسماعيلُ بنُ محمدِ بنِ الفَضلِ الشَّعرانِيُّ، حدثنا جَدِّى، حدثنا ابنُ أبى أوَيسٍ، حَدَّثَنِى أبى، عن ثَورِ بنِ زَيدٍ الدِّيلِيِّ، عن عِكرِمَةَ، عن ٦/٩٧

(١) أخرجه أبو داود (٣٥٦٨) من طريق يحيى به. وأحمد (٢٥١٥٥)، والنسائى (٣٩٦٧) من طريق سفيان به.

(٢) أفلت بن خليفة العامرى ويقال: الذهلى، ويقال: الهذلى. أبو حسان الكوفى، يقال له: فليت. ينظر الكلام عليه فى: التاريخ الكبير ٢/ ٦٧، والجرح والتعديل ٢/ ٣٤٦، والثقات لابن حبان ٦/ ٨٨، وتهذيب الكمال ٣/ ٣٢٠. وقال ابن حجر فى التقريب ١/ ١١٤: صدوق.
وجسرة بنت دجاجة العامرية الكوفية. ينظر الكلام عليها فى: الثقات ٤/ ١٢١، وتهذيب الكمال ٥/ ١٤٣، والإصابة ١٣/ ٢٦٢. وقال ابن حجر فى التقريب ١/ ٧٤٤: مقبولة.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٥٢٧٩).

ابنِ عباسٍ، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النّاسَ فى حَجَّةِ الوَداعِ. فذَكَرَ الحديثَ، وفيه: «**لا يَحِلُّ لامرئٍ مِن مالِ أخيه إلا ما أعطاه مِن**[1] **طيبِ نَفسٍ، ولا تَظلِموا، ولا تَرجِعوا بَعدِى كُفّارًا يَضرِبُ بَعضُكُم رِقابَ بَعضٍ**»[2].

١١٦٣٥- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ ببَغدادَ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، حدثنا محمدُ بنُ بَشّارٍ، حدثنا أبو عامِرٍ، حدثنا عبدُ المَلِكِ بنُ الحَسَنِ، حَدَّثَنِى عبدُ الرَّحمَنِ بنُ أبى سعيدٍ قال: سَمِعتُ عُمارَةَ بنَ حارِثَةَ الضَّمْرِىَّ يُحَدِّثُ عن عمرِو بنِ يَثرِبِىٍّ الضَّمْرِىِّ قال: شَهِدتُ خُطبَةَ النَّبِىِّ ﷺ بمِنًى، فكانَ فيما خَطَبَ به قال: «**ولا يَحِلُّ لأحَدٍ مِن مالِ أخيه إلا ما طابَت به نَفسُه**». فلَمّا سَمِعَه قال ذَلِكَ قال: يا رسولَ اللَّهِ، أرأيتَ لَو لَقِيتُ غَنَمَ ابنِ عَمِّى فأخَذتُ مِنه شاةً فاجتَزَرتُها فعَلَىَّ فى ذَلِكَ شَىءٌ؟ قال: «**إن لَقِيتَها نَعجَةً تَحمِلُ شَفرَةً وزِنادًا بخَبتِ الجَميشِ فلا تَمَسَّها**[3]». قيلَ: هِىَ أرضٌ بَينَ مَكَّةَ والجارِ[4]، أرضٌ لَيسَ بها أنيسٌ[5].

---

(١) فى ص٥: «عن». وفى حاشية الأصل: «بخطه: عن».

(٢) المصنف فى الاعتقاد ص٢٩٦ بالإسنادين، والدلائل ٥/ ٤٤٩ بالإسناد الثانى، والحاكم ١/ ٩٣ وصححه، ووافقه الذهبى. وأخرجه أحمد (٢٠٣٦)، والبخارى (١٧٣٩) من طريق عكرمة به.

(٣) الشفرة: السكين. والزناد: المقدحة التى تشعل النار، وخبت الجميش: صحراء بين مكة والحجاز. غريب الحديث لابن قتيبة ١/ ٤٤٧، ٤٤٨.

(٤) الجار: مدينة على بحر القلزم بينها وبين المدينة يوم وليلة، ترفأ إليها السفن من أرض الحبشة ومصر وعدن ونجد. مراصد الاطلاع ١/ ٣٠٥.

(٥) المصنف فى الصغرى (٢١١٢)، ويعقوب بن سفيان ١/ ٣٣٢. وأخرجه أحمد (٢١٠٨٣) عن أبى عامر به. وقال الذهبى ٥/ ٢٢٢٦: عبد الملك ثقة.

١١٦٣٦- أخبرَنا[١] أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو محمدِ ابنُ أبى حامِدٍ المُقرِئُ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أبو علىٍّ الحَسَنُ بنُ إسحاقَ بنِ يَزيدَ العَطّارُ، حدثنا زَيدُ بنُ الحُبابِ، أخبرَنى موسَى بنُ عُبَيدَةَ، أخبرَنى صَدَقَةُ بنُ يَسارٍ، عن ابنِ عُمَرَ. فذَكَرَ الحديثَ فى خُطبَةِ النَّبِىِّ ﷺ وَسْطَ أيّامِ التَّشريقِ فى حَجَّتِه وقالَ فيها: «**أيُّها النّاسُ، مَن كانَت عِندَه وديعَةٌ فليَرُدَّها إلَى مَنِ ائتَمَنَه عَلَيها، أيُّها النّاسُ، إنَّه لا يَحِلُّ لامرِئٍ مِن مالِ أخيه شَىءٌ إلا ما طابَت به نَفسُه**»[٢].

١١٦٣٧- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ، أخبرَنا أبو محمدٍ دَعْلَجُ بنُ أحمدَ، حدثنا الفِريابِىُّ، حَدَّثَنِى أحمدُ بنُ محمدٍ المُقَدَّمِىُّ، حَدَّثَنِى ابنُ أبى أوَيسٍ، حَدَّثَنِى أخِى، عن سُلَيمانَ بنِ بلالٍ، عن عُبَيدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ، عن القاسِمِ بنِ محمدٍ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنى أحمدُ بنُ محمدٍ النَّسَوِىُّ، حدثنا حَمّادُ بنُ شاكِرٍ، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ، حدثنا إسماعيلُ ابنُ أبى أوَيسٍ، حَدَّثَنِى أخِى، عن سُلَيمانَ، عن يَحيَى بنِ سعيدٍ، عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ القاسِمِ، عن القاسِمِ بنِ محمدٍ، عن عائشةَ رضي الله عنها قالَت: كان لأبِى بكرٍ غُلامٌ يُخرِجُ له الخَراجَ، وكانَ أبو بكرٍ يأكُلُ مِن خَراجِه، فجاءَ يَومًا

---

(١) كتب فى الأصل فوق الحديث فى أوله: «لا». وفى آخره: «إلى». ثم كتب فى الحاشية: «ضرب على المعلم عليه بـ: لا إلى فى أصل المؤلف والله أعلم».

(٢) المصنف فى الدلائل ٥/ ٤٤٧ عن أبى محمد وحده. وأخرجه البزار (٦١٣٥)، والرويانى (١٤١٦) من طريق موسى بن عبيدة به مطولًا. وقال الذهبى ٥/ ٢٢٢٦: موسى ضعيف. وينظر ما تقدم فى (٩٧٦٨).

بشَىءٍ فأكَلَ مِنه أبو بكرٍ، فقالَ له الغُلامُ: أتَدرِى ما هَذا؟ فقالَ أبو بكرٍ: وما هوَ؟ قال: كُنتُ تكَهَّنتُ لإنسانٍ فى الجاهِلِيَّةِ وما أُحسِنُ الكِهانَةَ إلّا أنِّى خَدَعتُه، فلَقِيَنِى فأعطانِى بذَلِكَ، فهَذا الَّذِى أكَلتَ مِنه، فأدخَلَ أبو بكرٍ يَدَه فقاءَ كُلَّ شَىءٍ فى بَطنِهِ[1]. لَفظُ حَديثِهِما سَواءٌ، وإنَّما الاختِلافُ فى الإسنادِ، أخرَجَه البخارىُّ فى «الصحيح» هَكَذا[2].

١١٦٣٨- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الأصبَهانِىُّ الفقيهُ، أخبرَنا علىُّ ابنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا الحُسَينُ بنُ إسماعيلَ وأحمَدُ بنُ الحُسَينِ بنِ الجُنَيدِ قالا: حدثنا يوسُفُ بنُ موسَى، حدثنا جَريرٌ، عن عاصِمِ بنِ كُلَيبٍ الجَرمِىِّ، عن أبيه، عن رَجُلٍ مِن مُزَينَةَ قال: صَنَعَتِ امرأةٌ مِنَ المُسلِمينَ مِن قُرَيشٍ لِرسولِ اللَّهِ ﷺ طَعامًا فدَعَته وأصحابَه. قال: فذَهَبَ بى أبى مَعَه. قال: فجَلَسنا بَينَ يَدَى آبائِنا مَجالِسَ الأبناءِ مِن آبائِهِم، قال: فلَم يأكُلوا حَتَّى رأوا رسولَ اللَّهِ ﷺ أكَلَ، فلَمّا أخَذَ رسولُ اللَّهِ ﷺ لُقمَتَهُ رَمَى بها، ثُمَّ قال: [٦/ ٣٩و] **«إنِّى لأجِدُ طَعمَ لَحمِ شاةٍ ذُبِحَت بغَيرِ إذنِ صاحِبِها»**. فقالَت: يا رسولَ اللَّهِ، أخِى وأنا مِن أعَزِّ النّاسِ عَلَيه، ولَو كان خَيرًا مِنها لَم يُغَيِّرْ[3] علىَّ، وعَلَىَّ أن أُرضيَه بأفضَلَ مِنها. فأبَى أن يأكُلَ مِنها، وأمرَ بالطَّعامِ لِلأُسارَى[4].

---

(١) المصنف فى الشعب (٥٧٧٠) عن ابن بشران وحده. وأخرجه أبو نعيم فى معرفة الصحابة (١١٢) من طريق إسماعيل بن أبى أويس، وفيه: عبيد الله بن عمر. بدلًا من: يحيى بن سعيد.

(٢) البخارى (٣٨٤٢).

(٣) فى المهذب، وسنن الدارقطنى: «يغبر».

(٤) الدارقطنى ٤/ ٢٨٦. وتقدم فى (١٠٩٢٧). وقال الذهبى ٥/ ٢٢٢٧: سنده جيد.

٩٨/٦ **قال الشيخُ**: وهَذا لأنَّه كان يَخشَى/ عَلَيه الفَسادَ وصاحِبُها كان غائبًا، فرأى مِنَ المَصلَحَةِ أن يُطعِمَها الأُسارَى واللَّهُ أعلمُ ثُمَّ يَضمَنَ[1] لِصاحِبِها.

١١٦٣٩- أخبرَنا أبو الحَسَنِ عليُّ بنُ محمدِ بنِ يوسُفَ الرَّفّاءُ، أخبرَنا أبو عمرٍو عثمانُ بنُ محمدِ بنِ بشرٍ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ القاضِى، حدثنا إسماعيلُ بنُ أبى أوَيسٍ وعيسَى بنُ مِيناءَ قالا: حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ أبى الزِّنادِ، عن أبيه، عن الفُقَهاءِ مِن أهلِ المَدينَةِ أنَّهُم كانوا يَجعَلونَ فى كُلِّ بَهيمَةٍ أُصيبَت ما بَينَ قيمَةِ البَهيمَةِ صَحيحَةَ العَينِ ومُصابَةَ العَينِ، وكُلُّ ما أُصيبَ مِنَ البَهيمَةِ فعَلَى قَدرِ ذَلِكَ.

قال عيسَى بنُ مِيناءَ: فأمّا جِراحُ العَبدِ، فإنَّهُم يَجعَلونَ جِراحَ العَبدِ تُجرَى[2] جِراحُه كُلُّها فى قيمَتِه يَومَ يُصابُ، كما تُجرَى[3] جِراحُ الحُرِّ فى ديَتِهِ.

١١٦٤٠- أخبرَنا أبو حازِمٍ الحافظُ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ خَميرُويَه، أخبرَنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا أيّوبُ، عن أبى قِلابَةَ قال: قال عُمَرُ بنُ الخطابِ: فى عَينِ الدّابَّةِ رُبُعُ ثَمَنِها[3]. هذا مُنقَطِعٌ.

---

(١) فى حاشية الأصل: «بخطه: تُضمن».

(٢) فى س: «يجرى»، وفى ز: «تجزى».

(٣) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٨٤٠) من طريق أيوب عن أبى قلابة عن أبى المهلب عن عمر به.

ورُوِىَ عن إبراهيمَ النَّخَعِىِّ عن عُمَرَ أنَّه كَتَبَ به إلَى شُرَيحٍ[1]، وهو أيضًا مُنقَطِعٌ. ورَواه جابِرٌ الجُعفِىُّ- وهو ضَعيفٌ[2]- عن الشَّعبِىِّ عن شُرَيحٍ أن عُمَرَ كَتَبَ إلَيه بذَلِكَ[3]. ورَواه مُجالِدٌ عن الشَّعبِىِّ قال: كَتَبَ عُمَرُ إلَى شُرَيحٍ. وهو مُنقَطِعٌ[4].

بابُ التَّشديدِ فى غَصْبِ الأراضِى ، وتَضمينِها بالغَصبِ

١١٦٤١- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ عَبدوسٍ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ الدارمىُّ قال: قَرأناه على أبى اليَمانِ، أن شُعَيبَ بنَ أبى حَمزَةَ أخبَرَه، عن الزُّهرِىِّ قال: حَدَّثَنِى طَلحَةُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ عَوفٍ، أن عبدَ الرَّحمَنِ بنَ عمرِو بنِ سَهلٍ أخبَرَه، أن سعيدَ بنَ زَيدٍ قال: سَمِعتُ النَّبِىَّ ﷺ يقولُ: «**مَن ظَلَمَ مِنَ الأرضِ شَيئًا فإنَّه يُطَوَّقُه مِن سَبعِ أرَضينَ**»[5]. رَواه البخارىُّ عن أبى اليَمانِ[6].

---

(١) أخرجه سعيد بن منصور (١٩٦١) عن النخعى بلفظ: كان فيما جاء به عروة البارقى من عند عمر إلى شريح فى عين الدابة. وينظر ما سيأتى فى (١٦٣٩٥).

(٢) تقدم الكلام عليه عقب (١٢٧٥).

(٣) سيأتى فى (١٦٣٩٤).

(٤) أخرجه وكيع فى أخبار القضاة ٢/ ١٩٢، والمصنف فى المعرفة (٥٤٨٤) من طريق مجالد بنحوه.

(٥) المصنف فى الصغرى (٢١٠٧)، والمعرفة عقب (٣٦٨١). وأخرجه أحمد (١٦٤١) عن أبى اليمان به. والترمذى (١٤١٨)، وابن حبان (٣١٩٥) من طريق الزهرى به بنحوه. وقال الترمذى: حسن صحيح.

(٦) البخارى (٢٤٥٢).

١١٦٤٢- أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنى أبو النَّضرِ الفقيهُ، حدثنا علىُّ بنُ طَيفورٍ، حدثنا علىُّ بنُ حُجرٍ، حدثنا إسماعيلُ بنُ جَعفرٍ، عن العَلاءِ، عن عباسِ بنِ سَهلِ بنِ سَعدٍ، عن سعيدِ بنِ زَيدٍ، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «**مَنِ اقتَطَعَ شِبرًا مِنَ الأرضِ ظُلمًا طَوَّقَه اللَّهُ يومَ القيامَةِ مِن سَبعِ أرَضينَ**»(١). رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن علىِّ بنِ حُجرٍ وغَيرِهِ(٢).

١١٦٤٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنى أبو عمرِو ابنُ أبى جَعفرٍ، أخبرَنا أبو يَعلَى المَوصِلِىُّ، حدثنا أبو الرَّبيعِ الزَّهرانِىُّ، حدثنا حَمّادُ ابنُ زَيدٍ، عن هِشامِ بنِ عُروةَ، عن أبيه، أن أروَى بنتَ أوسٍ ادَّعَت على سعيدِ ابنِ زَيدٍ أنَّه أخَذَ شَيئًا مِن أرضِها، فخاصَمَته إلَى مَروانَ بنِ الحَكَمِ، فقالَ سعيدٌ: أنا كُنتُ آخُذُ مِن أرضِها بعدَ(٣) الَّذِى سَمِعتُ مِن رسولِ اللَّهِ ﷺ؟! فقالَ: وما(٤) سَمِعتَ مِن رسولِ اللَّهِ ﷺ؟ قال: سَمِعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**مَن أخَذَ شِبرًا مِنَ الأرضِ يَعنِى ظُلمًا طُوِّقَه(٥) إلَى سَبعِ أرَضينَ**». فقالَ له مَروانُ: لا أسألُكَ بَيِّنَةً بعدَ هذا. فَقالَ: اللَّهُمَّ إن كانَت كاذِبَةً فأعمِ بَصَرَها واقتُلْها فى أرضِها. قال: فما ماتَت حَتَّى ذَهَبَ بَصَرُها، فبَينا هِىَ تَمشِى فى أرضِها إذ وقَعَت فى حُفرَةٍ فماتَت(٦). رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن أبى الرَّبيعِ،

(١) حديث إسماعيل بن جعفر (٣٠٠).

(٢) مسلم (١٦١٠/ ١٣٧).

(٣) فى م، ومسند أبى يعلى: «شيئًا بعد».

(٤) فى ص٦، م: «ماذا».

(٥) فى س: «طوقه الله يوم القيامة»، وفى ز: «طوقه الله».

(٦) أبو يعلى (٩٦٢). وأخرجه أحمد (١٦٣٣) من طريق هشام به دون ذكر القصة.

وأخرَجه البخارىُّ مِن حَديثِ أبى أُسامَةَ عن هِشامٍ[1].

١١٦٤٤- حدثنا الشيخُ الإمامُ أبو الطَّيِّبِ سَهلُ بنُ محمدِ بنِ سُلَيمانَ، أخبرَنا أبو عمرٍو إسماعيلُ بنُ نُجَيدٍ السُّلَمِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ أيُّوبَ، أخبرَنى سَهلُ بنُ بَكّارٍ، حدثنا أبانُ بنُ يَزيدَ، عن يَحيَى بنِ أبى كَثيرٍ، عن محمدِ بنِ إبراهيمَ، عن أبى سلمةَ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ، أنَّه دَخَلَ على عائشةَ/ وهو يُخاصِمُ ٦/٩٩ فى أرضٍ فقالَت: يا أبا سلمةَ اجتَنِبِ الأرضَ؛ فإنِّى سَمِعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**مَن ظَلَمَ**[2] **قِيدَ شِبرٍ مِن أرضٍ طُوِّقَه يَومَ القيامَةِ مِن سَبعِ أرَضينَ**»[3].

١١٦٤٥- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ [٦/٣٩ظ] عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا هِشامُ بنُ علىٍّ، حدثنا ابنُ رَجاءٍ، حدثنا حَربٌ، عن يَحيَى قال: حَدَّثَنِى محمدُ بنُ إبراهيمَ، أن أبا سلمةَ حَدَّثَه، وكانَ بَينَه وبَينَ أُناسٍ خُصومَةٌ فى أرضٍ، وأنَّه دَخَلَ على عائشةَ فذَكَرَ لَها ذَلِكَ، فقالَت: يا أبا سلمةَ اجتَنِبِ الأرضَ؛ [4]فإنِّى سَمِعتُ رسولَ اللَّهِ[4] ﷺ قال: «**مَن ظَلَمَ قِيدَ شِبرٍ**[5] **مِنَ أرضٍ**[6] **طوِّقَه مِن سَبعِ أرَضينَ يَومَ القيامَةِ**»[7]. أخرَجه مسلمٌ

---

(١) مسلم (١٦١٠/ ١٣٩)، والبخارى (٣١٩٨).

(٢) بعده فى ص٥: «من الأرض».

(٣) أخرجه أحمد (٢٤٣٥٣) من طريق أبان به.

(٤ - ٤) فى حاشية الأصل: «بخطه: فإن رسول الله».

(٥) بعده فى س: «من الأرض شبرًا».

(٦) فى حاشية الأصل: «بخطه: الأرض».

(٧) أخرجه أحمد (٢٦١٤٣) من طريق حرب به.

فى «الصحيح» مِن حَديثِ حَربِ بنِ شَدّادٍ وأبانِ بنِ يَزيدَ عن يَحيَى بنِ أبى كَثيرٍ، وأخرَجَه البخارىُّ مِن وجهَينِ آخَرَينِ عن يَحيَى واستَشهَدَ بهِما[1].

١١٦٤٦- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ فُورَكَ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا وُهَيبٌ، عن سُهَيلٍ، عن أبيه، عن أبى هريرةَ، أن النَّبِىَّ ﷺ قال: **«مَن أخَذَ شِبرًا مِنَ الأرضِ بغَيرِ حَقِّه، طوِّقَه مِن سَبعِ أرَضينَ»**[2]. أخرَجَه مسلمٌ مِن حَديثِ جَريرٍ عن سُهَيلِ بنِ أبى صالِحٍ[3].

١١٦٤٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنى أبو الوَليدِ الفقيهُ[4]، حدثنا الصوفىُّ، حدثنا سُرَيجُ[5] بنُ يونُسَ (ح) وأخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ عبدِ اللَّهِ الخُسرَوجِردِىُّ، حدثنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ إبراهيمَ الإسماعيلِىُّ، حدثنا أبو يَعلَى المَوصِلِىُّ، حدثنا زُهَيرٌ يَعنِى أبا خَيثَمَةَ قالا: حدثنا مَروانُ بنُ مُعاويَةَ الفَزارِىُّ، حدثنا مَنصورُ بنُ حَيَّانَ الأسَدِىُّ، حدثنا أبو الطُّفَيلِ عامِرُ بنُ واثِلَةَ قال: كُنتُ عِندَ علىِّ بنِ أبى طالِبٍ، فأتاه رَجُلٌ فقالَ: ما كان النَّبِىُّ ﷺ يُسِرُّ إلَيكَ؟ قال: فغَضِبَ وقالَ: ما كان النَّبِىُّ ﷺ يُسِرُّ إلَىَّ شَيئًا كَتَمَه النّاسَ غَيرَ أنَّه حَدَّثَنِى بكَلِماتٍ أربَعٍ. قال: فقالَ[6]: ما هُنَّ يا أميرَ المُؤمِنينَ؟ قال: قال:

(١) مسلم (١٦١٢)، والبخارى (٢٤٥٣، ٣١٩٥).

(٢) الطيالسى (٢٥٣٢). وأخرجه أحمد (٩٠٤٤) من طريق وهيب به. وابن حبان (٥١٦١) من طريق سهيل به.

(٣) مسلم (١٦١١/ ١٤١).

(٤) زيادة من: ص٥، ص٦، م.

(٥) فى س، ص٥، ز: «شريح». وينظر تهذيب الكمال ١٠/ ٢٢١.

(٦) فى س، م: «فقلت».

«لَعَنَ اللَّهُ مَن لَعَنَ والِدَه، لَعَنَ اللَّهُ مَن ذَبَحَ لِغَيرِ اللَّهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَن آوَى مُحدِثًا، لَعَنَ اللَّهُ مَن غَيَّرَ مَنارَ الأَرضِ»[1]. لَفظُ حَديثِ أبى الحَسَنِ الخُسرَوجِردِيِّ، رَواه مسلمٌ عن سُرَيجٍ وأبِى خَيثَمَةَ[2].

بابٌ : لَيسَ لِعِرقٍ ظالِمٍ حَقٌّ

١١٦٤٨- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، حدثنا عبدُ الوَهّابِ، حدثنا أيّوبُ، عن هِشامِ ابنِ عُروةَ، عن أبيه، عن سعيدِ بنِ زَيدٍ، عن النَّبِىِّ ﷺ قال: «مَن أحيا أرضًا مَيتَةً فهِىَ له، ولَيسَ لِعِرقٍ ظالِمٍ حَقٌّ»[3].

١١٦٤٩- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ عَفّانَ، حدثنا يَحيَى بنُ آدَمَ، حدثنا عبدُ الرَّحيمِ، عن محمدِ بنِ إسحاقَ، عن يَحيَى بنِ عُروةَ، عن أبيه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَن أحيا أرضًا مَيتَةً فهِىَ له، ولَيسَ لِعِرقٍ ظالِمٍ حَقٌّ». قال: فاختَصَمَ رَجُلانِ مِن بَياضَةَ إلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ غَرَسَ أحَدُهُما نَخلًا فى أرضِ الآخَرِ، فقَضَى رسولُ اللَّهِ ﷺ لِصاحِبِ الأرضِ بأرضِه، وأمَرَ صاحِبَ النَّخلِ أن يُخرِجَ نَخلَه مِنها. قالَ: قال

---

(١) منار الأرض: العلم والحد بين الأرضين. غريب الحديث لابن الجوزى ٢/ ٤٤٠.

والحديث عند أبى يعلى (٦٠٢). وأخرجه النسائى (٤٤٣٤) من طريق منصور بن حيان بنحوه. وابن حبان (٦٦٠٤) من طريق أبى الطفيل بنحوه.

(٢) مسلم (١٩٧٨/ ٤٣).

(٣) أبو داود (٣٠٧٣). وأخرجه الترمذى (١٣٧٨)، والنسائى فى الكبرى (٥٧٦١) من طريق عبد الوهاب به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٦٣٨).

عُروَةُ: فلَقَد أخبرَنِى الَّذِى حَدَّثَنِى قال: رأيتُها وإنَّه لَيُضرَبُ فى أُصولِها بالفُئوسِ وإنَّه لَنَخلٌ عُمٌّ[1] حَتَّى أُخرِجَت[2].

١١٦٥٠- وأخبرَنا أبو سعيدٍ، حدثنا أبو العباسِ، حدثنا الحَسَنُ، حدثنا يَحيَى بنُ آدَمَ، حدثنا أبو شِهابٍ، عن محمدِ بنِ إسحاقَ. فذَكَرَه بمَعناه، إلا أنَّه قال: فلَقَد حَدَّثَنِى صاحِبُ هذا الحديثِ أنَّه أبصَرَ رَجُلَينِ مِن بَياضَةَ يَختَصِمانِ. فذَكَرَه[3].

١١٦٥١- وأخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا أحمدُ بنُ سعيدٍ الدارمىُّ، حدثنا وهبٌ، عن أبيه، عن ابنِ إسحاقَ، بإسنادِه ومَعناه، إلّا أنَّه قال عِندَ قَولِه مَكانَ: الَّذِى حَدَّثَنِى هذا. فقالَ رَجُلٌ مِن أصحابِ النَّبِىِّ ﷺ- وأكبَرُ ظَنِّى/ أنَّه أبو سعيدٍ الخُدرِىُّ-: فأنا ١٠٠/٦
رأيتُ الرَّجُلَ يَضرِبُ فى أُصولِ النَّخلِ[4].

بابُ مَن غَصَبَ لَوحًا فادخَلَه فى سَفينَةٍ أو بَنَى عَلَيه جِدارًا

قَد مَضَى حَديثُ سَمُرَةَ بنِ جُندُبٍ عن النَّبِىِّ ﷺ: **«على اليَدِ ما أخَذَت حَتَّى تُؤَدِّيَه»**[5].

---

(١) عمٌّ: أى تامة فى طولها والتفافها، واحدتها عميمة، وأصلها: عمم. فسكن وأدغم. النهاية ٣/ ٣٠١.

(٢) المصنف فى الصغرى (٢١١١)، ويحيى بن آدم فى الخراج (٢٧٥). وأخرجه أبو داود (٣٠٧٤) من طريق محمد بن إسحاق بنحوه. وحسنه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٦٣٩).

(٣) المصنف فى المعرفة (٣٦٨٤)، وفيه: «ابن شهاب». بدلًا من: «أبو شهاب»، ويحيى بن آدم فى الخراج (٢٧٤).

(٤) أبو داود (٣٠٧٥).

(٥) تقدم فى (١١٥٩٣، ١١٦٢٩).

١١٦٥٢- وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو محمدٍ عبدُ الرَّحمَنِ بنُ أبى حامِدٍ المُقرِئُ وأبو صادِقٍ العَطّارُ قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنِى سُلَيمانُ ابنُ بلالٍ، حَدَّثَنِى سُهَيلٌ هو ابنُ أبى صالِحٍ، عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ سَعدٍ، عن أبى حُمَيدٍ السّاعِدِيِّ، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «**لا يَحِلُّ لامرئٍ أن يأخُذَ** [٦/ ٤٠و] **عَصا أخيه بغيرِ طيبِ نَفسِه**». وذَلِكَ لِشِدَّةِ ما حَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ مالَ المُسلِمِ على المُسلِمِ[(١)]. عبدُ الرَّحمَنِ هو ابنُ سَعدِ بنِ مالِكٍ، وسَعدُ بنُ مالِكٍ هو أبو سعيدٍ الخُدرِيُّ.

ورَواه أبو بكرِ ابنُ أبى أوَيسٍ عن سُلَيمانَ فقالَ: عبدُ الرَّحمَنِ بنُ سعيدٍ[(٢)]. ورَواه عبدُ المَلِكِ بنُ الحَسَنِ عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ أبى سعيدٍ، عن عُمارَةَ بنِ حارِثَةَ الضَّمرِيِّ، عن عمرِو بنِ يَثرِبِيٍّ على اللَّفظِ الَّذِى مَضَى ذِكرُه[(٣)]. وفيما أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا محمدُ بنُ أحمدَ بنِ البَراءِ قال: قال علىُّ بنُ المَدينِيِّ: الحديثُ عِندِى حَديثُ سُهَيلٍ[(٤)].

١١٦٥٣- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ، أخبرَنا أبو جَعفَرٍ الرزازُ،

---

(١) المصنف فى الصغرى (٢١١٣). وأخرجه ابن حبان (٥٩٧٨) من طريق سليمان به.

(٢) أخرجه المصنف فى الشعب (٥٤٩٣) من طريق ابن أبى أويس، وفيه: عبد الرحمن بن سعد. وأحمد (٢٣٦٠٥) من طريق أخرى عن سليمان به.

(٣) تقدم فى (١١٦٣٥).

(٤) ذكره المصنف فى الصغرى عقب (٢١١٣).

حدثنا أحمدُ بنُ مُلاعِبٍ، حدثنا عبدُ الصَّمَدِ بنُ نُعمانَ البَزّازُ، حدثنا ابنُ أبى ذِئبٍ (ح) وأخبرَنا أبو القاسِمِ عبدُ الرَّحمَنِ بنُ عُبَيدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ الحُرقِيُّ، حدثنا أحمدُ بنُ سَلمانَ[1]، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ، حدثنا نَصرُ بنُ علىٍّ، حَدَّثَنِى أبى، حدثنا ابنُ أبى ذِئبٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ السّائبِ، عن أبيه، عن جَدِّه أنَّه سَمِعَ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: **«لا يأخُذْ أحَدُكُم مَتاعَ صاحِبِه لاعِبًا جادًّا، فإذا أخَذَ أحَدُكُم عَصا أخيه فليَرُدَّها إلَيه»**. لَفظُ حَديثِ الحُرقِيِّ، وفِى رِوايَةِ ابنِ بِشْرانَ: عن عبدِ اللَّهِ بنِ السّائبِ بنِ يَزيدَ، عن أبيه، عن جَدِّه، عن **النَّبِىِّ** ﷺ قال: **«لا يأخُذْ أحَدُكُم مَتاعَ أخيه لاعِبًا ولا جادًّا، فإذا أخَذَ أحَدُكُم عَصا أخيه فليَرُدَّها إلَيه»**[2].

١١٦٥٤- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفقيهُ، أخبرَنا أبو محمدِ ابنُ حَيّانَ، حدثنا حَسَنُ بنُ هارونَ بنِ سُلَيمانَ، حدثنا عبدُ الأعلَى بنُ حَمّادٍ، حدثنا حَمّادُ بنُ سلمةَ، عن علىِّ بنِ زَيدٍ، عن أبى حُرَّةَ الرَّقاشِىِّ، عن عَمِّه أن رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: **«لا يَحِلُّ مالُ امرئٍ مُسلِمٍ إلا بطيبِ نَفسٍ مِنه»**[3].

بابُ مَن غَصَبَ جارِيَةً فباعَها ثُمَّ جاءَ رَبُّ الجارِيَةِ

١١٦٥٥- أخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ[4]،

---

(١) فى ز: «سليمان». وتقدم فى (١٤٩، ٢٢٥، ١٥٨٥).

(٢) تقدم فى (١١٦١٠).

(٣) المصنف فى الشعب (٥٤٩٢). وأخرجه أبو يعلى (١٥٧٠) عن عبد الأعلى به. وأحمد (٢٠٦٩٥) من طريق حماد بن سلمة بنحوه ضمن حديث خطبة الوداع الطويل.

(٤) بعده فى س، م: «الصفار».

حدثنا محمدُ بنُ عيسَى ابنُ أبى قُماشٍ، حدثنا عمرُو بنُ عَونٍ، حدثنا هُشَيمٌ، عن/ موسَى بنِ السّائبِ، عن قَتادَةَ، عن الحَسَنِ، عن سَمُرَةَ بنِ ٦/٠١ جُندُبٍ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَن وجَدَ مالَه عِندَ رَجُلٍ فهو أحَقُّ به، ويَتبَعُ البيِّعُ مَن باعَه**»[1].

١١٦٥٦- أخبرَنا أبو حازِمٍ العَبدُوِيُّ الحافظُ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ خَميرُويَه، حدثنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا هُشَيمٌ، حدثنا حُمَيدٌ الطَّويلُ، عن الحَسَنِ أن رَجُلًا باعَ جارِيَةً لأبيه وأبوه غائبٌ، فلَمّا قَدِمَ أبَى أبوه أن يُجيزَ بَيعَه وقَد ولَدَت مِنَ المُشتَرِى، فاختَصَموا إلَى عُمَرَ بنِ الخطابِ، فقَضَى لِلرَّجُلِ بجارِيَتِه، وأمَرَ المُشتَرِىَ أن يأخُذَ بَيِّعَه بالخَلاصِ[2]. فلَزِمَه، فقالَ أبو البائعِ: مُرْه فليُخَلِّ عن ابنِى. فقالَ له عُمَرُ: وأنتَ فخَلِّ عن ابنِهِ.

١١٦٥٧- وأخبرَنا أبو حازِمٍ، أخبرَنا أبو الفَضلِ، حدثنا أحمدُ، حدثنا سعيدٌ، حدثنا خالِدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، حدثنا مُطَرِّفٌ، عن عامِرٍ الشَّعبِيِّ فى رَجُلٍ وجَدَ جارِيَتَه فى يَدِ رَجُلٍ قَد ولَدَت مِنه، فأقامَ البَيِّنَةَ أنَّها جارِيَتُه وأقامَ الَّذِى فى يَدِه الجارِيَةُ البَيِّنَةَ أنَّه اشتَراها، فقالَ: قال علىٌّ: يأخُذُ صاحِبُ الجارِيَةِ جارِيَتَه، ويُؤخَذُ البائعُ بالخَلاصِ[3].

---

(١) تقدم فى (١١٣٨٦) من طريق عمرو بن عون بنحوه.

(٢) الخلاص: الرجوع بالثمن على البائع إذا كانت العين مستحقة وقد قبض ثمنها. النهاية ٢/٦٢.

(٣) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٠٧٩٨) من طريق مطرف به نحوه.

١١٦٥٨- قال: وحَدَّثَنا سعيدٌ، حدثنا هُشَيمٌ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ سالِمٍ قال: سَمِعتُ الشَّعبِيَّ يقولُ: لَيسَ الخَلاصُ بشَيءٍ، مَن باعَ ما لا يَملِكُ فهو لِصاحِبِه، ويَتبَعُ المُشتَرِي البائعَ بما أعطاه، ولَيسَ على البائعِ أكثَرُ مِن أن يَرُدَّ ما أخَذَ، ولا يُؤخَذُ بغَيرِهِ[1].

ورُوِّينا مِن وجهٍ آخَرَ عن الشَّعبِيِّ، عن شُرَيحٍ أنَّه قال: مَن شَرَطَ الخَلاصَ فهو أحمَقُ، سَلِّمْ ما بعتَ أو رُدَّ ما أخَذتَ، لَيسَ الخَلاصُ بشَيءٍ[2].

قال الشيخُ: وقَولُ عليٍّ: ويُؤخَذُ البائعُ بالخَلاصِ. يُريدُ- واللَّهُ أعلمُ-: بالثَّمَنِ وقيمَةِ الوَلَدِ. فيَكونُ موافِقًا لِقَولِ مَن بَعدَه، وما رُوِّينا فى الحديثِ عن سَمُرَةَ عن النَّبِيِّ ﷺ.

بابُ مَن قَتَلَ خِنزيرًا أو كَسَرَ صَليبًا أو طُنبورًا

١١٦٥٩- أخبرَنا أبو عمرٍو محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِيُّ، أخبرَنى الحَسَنُ هو ابنُ سُفيانَ قال: [٦/٤٠ظ] أخبرَنا أبو بكرٍ وأبو خَيثَمَةَ وعَبدُ الأعلَى قالوا: حدثنا سفيانُ بنُ عُيَينَةَ، عن الزُّهرِيِّ، عن سعيدٍ، عن أبى هريرةَ يَبلُغُ به النَّبِيَّ ﷺ قال: «**يوشِكُ أن يَنزِلَ فيكُمُ ابنُ مَريَمَ حَكَمًا مُقسِطًا، فيقتُلَ الخِنزيرَ، ويَكسِرَ الصَّليبَ، ويَضَعَ الجِزيَةَ، ويَفيضَ المالُ حَتَّى لا يَقبَلَه أحَدٌ**»[3]. لَفظُ عبدِ الأعلَى، رَواه البخارِيُّ فى «الصحيح» عن عليٍّ عن

(١) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٠٥٢٥) عن هشيم بنحوه.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٤٨٤٥)، وابن أبى شيبة (٢٠٥٢٦) من طريق مطرف عن الشعبى بنحوه.

(٣) أخرجه أحمد (٧٢٦٩)، وابن ماجه (٤٠٧٨) من طريق ابن عيينة به. وتقدم فى (١١٦٩).

سُفيانَ، ورَواه مسلمٌ عن عبدِ الأعلَى بنِ حَمّادٍ[1].

١١٦٦٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ عليُّ بنُ محمدِ بنِ سَخْتُويَه، حدثنا بشرُ بنُ موسَى، حدثنا الحُمَيدِيُّ، حدثنا سفيانُ، حدثنا ابنُ أبى نَجيحٍ، عن مُجاهِدٍ، عن أبى مَعمَرٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ مَسعودٍ قال: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ يومَ الفَتحِ وحَولَ البَيتِ ثَلاثُمِائَةٍ وسِتُّونَ نُصُبًا، فجَعَلَ يَطعُنُها بعودٍ فى يدِه ويقولُ: ﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ وَمَا يُبْدِئُ ٱلْبَـٰطِلُ وَمَا يُعِيدُ﴾ [سبأ: ٤٩]، ﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَـٰطِلُ ۚ إِنَّ ٱلْبَـٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء: ٨١][2]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن الحُمَيدِيِّ وغَيرِه، ورَواه مسلمٌ عن جَماعَةٍ عن سُفيانَ[3].

١١٦٦١- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ، أخبرَنا الحُسَينُ بنُ صَفوانَ، حدثنا ابنُ أبى الدُّنيا، حدثنا عليُّ بنُ الجَعدِ، أخبرَنا قَيسُ بنُ الرَّبيعِ، عن أبى حَصينٍ، أن رَجُلًا كَسَرَ طُنبورًا لِرَجُلٍ، فرَفَعَه إلَى شُرَيحٍ فلَم يُضَمِّنْه[4].

---

(١) البخارى (٢٤٧٦)، ومسلم عقب (١٥٥/ ٢٤٢).

(٢) الحميدى (٨٦). وأخرجه أحمد (٣٥٨٤)، والترمذى (٣١٣٨)، والنسائى فى الكبرى (١١٢٩٧) من طريق سفيان به بنحوه.

(٣) البخارى (٤٧٢٠)، ومسلم (١٧٨١/ ٨٧).

(٤) علقه البخارى عقب (٢٤٧٦) عن شريح. وأسنده ابن حجر فى التغليق ٣/ ٣٣٥ من طريق ابن بشران به. وأخرجه الطبرى فى تهذيب الآثار (٣٨٠-مسند على) من طريق قيس بن الربيع به. وابن أبى شيبة (٣٥٦٦) من طريق أبى حصين به.

بابُ مَن أراقَ ما لا يَحِلُّ الانتِفاعُ به مِنَ الخَمرِ وغَيرِها وكَسَرَ وِعاءَها

١١٦٦٢- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى وغَيرُه قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِيُّ، أخبرَنا **مالكُ** بنُ أنَسٍ، عن إسحاقَ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ أبى طَلحَةَ، عن أنَسِ بنِ مالِكٍ **قال**: كُنتُ أسقِى أبا عُبَيدَةَ وأبا طَلحَةَ وأُبَيَّ بنَ كَعبٍ شَرابًا مِن فضيخٍ[1] وتَمرٍ، فجاءَهُم آتٍ فقالَ: إنَّ الخَمرَ قَد حُرِّمَت. فقالَ أبو طَلحَةَ: يا أنَسُ **قُمْ إلَى هذه الجِرارِ فاكسِرها**. قال أنَسٌ:/ فقُمتُ إلَى ١٠٢/٦
مِهراسٍ[2] لَنا **فضَرَبتُها بأسفَلِه حَتَّى تَكَسَّرَت**[3]. أخرَجاه فى «الصحيح» مِن حَديثِ مالِكٍ[4].

١١٦٦٣- أخبرَنا **أبو** عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو أحمدَ بكرُ بنُ محمدٍ الصَّيرَفِيُّ بمَروَ، حدثنا عبدُ الصَّمَدِ بنُ الفَضلِ، حدثنا مَكِّيُّ بنُ إبراهيمَ، حدثنا يَزيدُ بنُ أبى عُبَيدٍ المَدَنِيُّ، عن سلمةَ بنِ الأكوَعِ الأنصارِيِّ قال: لَمّا أمسَوا يَومَ فتَحوا خَيبَرَ **أوقَدوا** النّيرانَ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**علامَ أوقَدتُم هذه النّيرانَ؟**». فقالوا: **على** لُحومِ الحُمُرِ الإنسيَّةِ. فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ:

---

(١) هو البسر يُشْدَخ ويفضخ ويلقى عليه الماء لتسرع شدته. مشارق الأنوار ٢/ ١٦٠.

(٢) المهراس: صخرة منقورة تسع كثيرًا من الماء، وقد يعمل منها حياض للماء. النهاية ٥/ ٢٥٩.

(٣) المصنف فى المعرفة (٥١٩٤)، والشافعى ٦/ ١٧٩، ومالك ٢/ ٨٤٦، ومن طريقه ابن حبان (٥٣٦٤).

(٤) البخارى (٥٥٨٢، ٧٢٥٣)، ومسلم (١٩٨٠/ ٩).

«[1]أهرِيقُوا مَا فِيها[1] واكسِروا قُدورَها». فقامَ رَجُلٌ مِنَ القَومِ فقالَ: نُهَريقُ ما فيها ونَغسِلُها؟ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أو ذَلِكَ»[2]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى عاصِمٍ عن يَزيدَ بنِ أبى عُبَيدٍ[3].

وكأنَّه ﷺ حَسِبَها لا يُنتَفَعُ بها وقَد طُبِخَ فيها المُحَرَّمُ، فأمَرَ بكَسرِها، فلَمّا أُخبِرَ أن فيها مَنفَعَةً مُباحَةً تَرَكَ كَسرَها، واللَّهُ أعلمُ.

وأمّا الَّذِى يَروونَ عن عُمَرَ رضي الله عنه فى تَوليَتِهِم بَيعَ الخَمرِ، فهو مَذكورٌ فى كِتابِ الجِزيَةِ بإسنادٍ مُنقَطِعٍ فى إنكارِ عُمَرَ رضي الله عنه على مَن خَلَطَ أثمانَ الخَمرِ والخِنزيرِ بمالِ الفَىءِ، وتأويلُ سُفيانَ بنِ عُيَينَةَ قَولَ عُمَرَ رضي الله عنه بتَخليَتِهِم و[4]بَيعَها، ولَيسَ فى ذَلِكَ إذنٌ مِن عُمَرَ فى تَوليَتِهِم بَيعَها[5].

(١ - ١) فى الأصل، س، ص٦، ز: «أهرقوا». وفى حاشية الأصل: «بخطه: أهرقوا ما فيها».

(٢) أخرجه مسلم ٣/ ١٥٣٩ (١٨٠٢/ ٣٣)، وابن ماجه (٣١٩٥) من طريق يزيد بنحوه. وسيأتى فى (١٩٤٨٣).

(٣) البخارى (٢٤٧٧).

(٤) فى م: «من».

(٥) سيأتى فى (١٨٧٧٢).